

المرفق السادس

لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة

تشكيل اللجنة*

(أ) عدد الممثلين

١- تتألف اللجنة من ٣٦ عضواً من ممثلي الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وممثلين عن السلطات المحلية والعاملين في المجال الاجتماعي الاقتصادي والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجالات البيئة والتنمية المستدامة.

٢- وبصورة خاصة:

(أ) يمثل كل طرف متعاقد ممثل على مستوى عالٍ (المجموع ٢١) قد يصاحبه مناوئين مستشارين حسب الحالة لضمان المشاركة متعددة التخصصات للهيئات الوزارية ذات العلاقة للأطراف المتعاقدة (مثل وزارات البيئة والسياحة والاقتصاد والتنمية والصناعة والمالية والطاقة وما إلى ذلك).

(ب) ويمثل كل من الفئات الثلاث الواردة في القسم جيم-٥ من نص الاختصاصات، أي السلطات المحلية والعاملين في المجال الاجتماعي الاقتصادي والمنظمات غير الحكومية خمسة ممثلين (مجموع ١٥) وعدد مماثل من المناوئين يختارهم اجتماع الأطراف المتعاقدة.

٣- يشارك جميع الأعضاء الـ ٣٦ في اللجنة على أساس متساو.

* يجوز للأطراف المتعاقدة تعديل هذا الاجراء على ضوء الخبرة المكتسبة.

(ب) طريقة تسمية المرشحين من غير ممثلي الأطراف المتعاقدة(أ) طريقة تسمية المرشحين(١) السلطات المحلية

بما أن الوضع القانوني والاداري للسلطات المحلية يختلف من بلد إلى آخر، يقترح اختيار ممثلي السلطات المحلية أو مجموعاتهم أو شبكاتهم من خلال مقترحات تقدم من حكومات الأطراف المتعاقدة التي ترسل قائمة بمرشحيها إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط.

(٢) العاملون في المجال الاجتماعي الاقتصادي

بما أن الوضع القانوني والاداري للسلطات المحلية يختلف من بلد إلى آخر، يقترح اختيار ممثلي السلطات المحلية أو مجموعاتهم أو شبكاتهم من خلال مقترحات تقدم من حكومات الأطراف المتعاقدة التي ترسل قائمة بمرشحيها إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط.

(٣) المنظمات غير الحكومية

(١) تستخدم معايير وقائمة المنظمات غير الحكومية الشركاء مع خطة عمل البحر المتوسط التي وافق عليها الاجتماع العادي للتاسع للأطراف المتعاقدة (برشلونة، ٥-٨ حزيران/يونية ١٩٩٥) كنص مرجعي للمنظمة غير الحكومية التي ترغب في المشاركة في عمل اللجنة.

(٢) وتمثل ثلاث فئات من المنظمات غير الحكومية في اللجنة:

- المنظمات الحكومية ذات النطاق الدولي والاهتمامات متعددة التخصصات المعترف بوضعها، ولاسيما التي تشارك في التعاون المتوسطي والمعنية بالمسائل التي يشملها الجزء المتعلق بالتنمية المستدامة في مجال نشاط خطة عمل البحر المتوسط؛

- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق الاقليمي التي تضم أكثر من بلد واحد في منطقة المتوسط بأكملها وتغطي جزءا من مجال نشاط خطة عمل البحر المتوسط؛

- المنظمات غير الحكومية التي لها نطاق وطني أو محلي تغطي جزءا من مجال نشاط خطة عمل البحر المتوسط.

(٣) يجوز اختيار المنظمات غير الحكومية الخمس من هذه الفئة من خلال شبكات المنظمات غير الحكومية في المنطقة ومن خلال طلبات مباشرة تقدم إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط.

(ب) طريقة تسمية أعضاء لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة

(١) يسمي اجتماع الأطراف المتعاقدة أعضاء اللجنة من غير ممثلي الأطراف المتعاقدة.

(٢) يقوم مكتب الأطراف المتعاقدة، بالنسبة للإجتماع الأول للجنة (فاس، المغرب، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦) باختيار أعضاء اللجنة عقب مشاوره مع الأطراف المتعاقدة.

(ج) معايير اختيار الأعضاء من غير ممثلي الأطراف المتعاقدة

تقترح معايير الاختيار العامة التالية:

- (١) تستخدم معايير وقائمة المنظمات غير الحكومية الشركاء مع خطة عمل البحر المتوسط التي وافق عليها الاجتماع العادي التاسع للأطراف المتعاقدة (برشلونة، ٨-٥ حزيران/يونية ١٩٩٥) (الوثيقة UNEP(OCA)/MED IG.5/16) كنص مرجعي للمنظمة غير الحكومية التي ترغب في المشاركة في عمل اللجنة.
- (٢) تولى أولوية الاختيار إلى السلطات المحلية في البحر المتوسط والعاملين في المجال الاجتماعي الاقتصادي والمنظمات غير الحكومية المعنية بقضايا البيئة والتنمية المستدامة في البحر المتوسط.
- (٣) ينبغي احترام مبدأ التوزيع الجغرافي العادل (شمال/جنوب وشرق/غرب).
- (٤) تولى عناية خاصة للأنظمة الايكولوجية والجزرية الهشة.
- (٥) وبالإشارة إلى الفئات الثلاث المحددة، تقترح معايير الاختيارات التالية مع إيلاء أولوية للمجموعات أو الشبكات ذات الصلة:

(١) السلطات المحلية

(١) ينبغي أو تهتم السلطات المحلية التي تختار بالقضايا البيئية والتنمية المستدامة.

(٢) العاملون في المجال الاجتماعي الاقتصادي.

(١) ينبغي أن يأخذ الاختيار في اطار هذه المجموعة في عين الاعتبار المشاكل الرئيسية والعوامل الحاسمة في البحر المتوسط وكذلك العوامل التالية:

- تمثيل الشمال والجنوب

- البلدان المتقدمة والنامية

- الريف والحضر

- الأنشطة الماضية والحالية على مستوى البحر المتوسط.

(٢) تولى أولوية الاختيار للشبكات الاجتماعية الاقتصادية النشطة في منطقة البحر المتوسط.

(٣) المنظمات غير الحكومية

(١) ينبغي اختيار الأعضاء الممثلين للمنظمات غير الحكومية من قائمة المنظمات غير الحكومية الشركاء مع خطة عمل البحر المتوسط.

(٢) ينبغي اختيار الأعضاء من بين الفئات الثلاث للمنظمات غير الحكومية:

- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق العالمي

- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق الاقليمي

- المنظمات غير الحكومية ذات النطاق الوطني والمحلي

(٣) ينبغي على المنظمات غير الحكومية التي تختار أن يتوفر لديها نهج عملي موجه نحو أنشطة البحر المتوسط.

(د) فترة الولاية

(١) تكون فترة عضوية اللجنة كما يلي:

(أ) يكون جميع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة أعضاء دائمين في اللجنة (٢١)؛

(ب) يختار اجتماع الأطراف المتعاقدة خمسة ممثلين من كل فئة من الفئات الثلاث (السلطات المحلية والعمال في المجال الاجتماعي الاقتصادي والمنظمات غير الحكومية)، لمدة سنتين (١٥).